

قانون رقم ١٤ لسنة ١٩٩٧

بالترخيص لوزير البترول فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول
وريسول أكسبلورسيون ايختواس . ايه
وفينكس ريسورسيز كمبانى أوف ايجبت وسامسونج كوربوريشن
فى شأن البحث عن البترول واستغلاله
فى منطقة شرق امباركة بصحراء مصر الغربية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

يرخص لوزير البترول فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول وريسول
أكسبلورسيون ايختواس . ايه وفينكس ريسورسيز كمبانى أوف ايجبت وسامسونج
كوربوريشن فى شأن البحث عن البترول واستغلاله فى منطقة شرق امباركة بصحراء مصر
الغربية ، وذلك وفقا للشروط المرفقة والخريطة الملحقة بها .

(المادة الثانية)

تكون للقواعد والإجراءات الواردة فى الشروط المرفقة قوة القانون ، وتنفذ بالاستثناء
من أحكام أى تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

حسنى مبارك

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ المحرم سنة ١٤١٨ هـ

(الموافق ١٣ مايو سنة ١٩٩٧ م) .

اتفاقية التزام

للبحث عن البترول واستغلاله

بين

جمهورية مصر العربية

و

الهيئة المصرية العامة للبترول

و

رسول اكسلورسيون ايختواس . ايه .

REPSOL EXPLORACION EGIPTO S.A.

و

فينكس ريسورسيز كمباني أوف ايجبت

PHOENIX RESOURCES COMPANY OF EGYPT

و

سامسونج كوربوريشن

SAMSUNG CORPORATION

فى

منطقة شرق اباركة

صحراء مصر الغربية

ج . م . ع

تحررت هذه الاتفاقية فى اليوم من شهر سنة ١٩٩٩ بمعرفة وفيما بين جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلى " ج . م . ع . أو " الحكومة ") ، والهيئة المصرية العامة للبترول ، وهى شخصية قانونية انشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما يلى " الهيئة ") ، ورسول أكسلورسيون ايختواس . ايه . وهى شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين أسبانيا (ويطلق عليها فيما يلى " رسول ") وفينكس ريسورسيز كمباني أوف ايجبت وهى شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية (ويطلق عليها فيما يلى " فينكس ") وسامسونج كوربوريشن وهى شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين كوريا (ويطلق عليها فيما يلى " سامسونج ") ويطلق على رسول وفينكس وسامسونج مجتمعين فيما يلى " المقاول " ويطلق على كل منهم منفرداً " عضو المقاول " .

**CONCESSION AGREEMENT FOR PETROLEUM
EXPLORATION AND EXPLOITATION
BETWEEN
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
AND
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION
AND
REPSOL EXPLORACION EGIPTO S.A.
AND
PHOENIX RESOURCES COMPANY OF EGYPT
AND
SAMSUNG CORPORATION
IN
EAST UMBARKA AREA
WESTERN DESERT OF EGYPT
A.R.E.**

This Agreement made and entered on this day of ,199 ,
by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter
referred to variously as "A.R.E." or as the "GOVERNMENT"), the
EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity
created by Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as
" EGPC ") and REPSOL EXPLORACION EGIPTO S.A., a company
organized and existing under the laws of Spain (hereinafter referred to as
"REPSOL"), PHOENIX RESOURCES COMPANY OF EGYPT, a
company organized and existing under the laws of the State of Delaware,
USA (hereinafter referred to as "PHOENIX") and SAMSUNG
CORPORATION, a company organized and existing under the laws of
korea (hereinafter referred to as "SAMSUNG"); REPSOL, PHOENIX
and SAMSUNG being hereinafter collectively referred to as
"CONTRACTOR" and individually as "CONTRACTOR MEMBER".

تقرر الآتى

حيث أن اتفاقية التزام للبحث عن البترول واستغلاله الصادرة بموجب القانون رقم ٩ لسنة ١٩٨١ بين جمهورية مصر العربية والهيئة وأعضاء آخرين للمقاول والتي تم تعديلها بموجب القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٨٩ والقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٩٥ لاضافة المنطقة المتأخمة . ويطلق على اتفاقية الالتزام وتعديلاتها فيما يلى " اتفاقية التزام خالده " والتي تغطى منطقة خالدة الأصلية والمنطقة المتأخمة لها ، و

وحيث أن أعضاء المقاول فى اتفاقية الالتزام المشار إليها هم الآن رسول وفينكس وسامسونج ،

وحيث أن منطقة شرق أمباركة ذات موقع مجاور فى الشمال الغربى لمنطقة خالده ويعتقد وجود احتمالات استكشافية بها .

وحيث أن الهيئة قد تقدمت بطلب للحصول على التزام مقصور عليها للبحث عن البترول واستغلاله فى كافة أنحاء المنطقة المشار إليها فى المادة الثانية (ويطلق عليها فيما يلى " منطقة شرق أمباركة ") والموصوفة فى الملحق " أ " والمبينة بشكل تقريبي فى الملحق " ب " المرفقين بهذه الاتفاقية والمكونين لجزء منها ،

وحيث أن رسول وفينكس وسامسونج يوافقون على أن يتحملوا بالتزاماتهم المنصوص عليها فيما يلى بصفتهم مقاولا فيما يختص بأعمال البحث عن البترول وتنميته ونتاجه فى منطقة شرق أمباركة .

وحيث أن الحكومة ترغب فى منح هذا الالتزام بموجب هذه الاتفاقية .

وحيث أنه يجوز لوزير البترول بموجب أحكام القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ أن يبرم اتفاقية التزام مع الهيئة ومع رسول وفينكس وسامسونج ، باعتبارهم مقاولا ، فى منطقة شرق أمباركة .

لذلك ، فقد اتفق أطراف هذه الاتفاقية على ما هو آت :

WITNESSETH

WHEREAS, a Concession Agreement for Petroleum Exploration and Exploitation was issued by virtue of Law No. 9 of 1981 between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT, EGPC and other contractor members, which was amended by virtue of Law No. 222 of 1989 and Law No. 15 of 1995 which has been added the Offset Area. The Concession Agreement and its amendments shall be hereinafter referred to as the "Khalda Concession Agreement" and covering the main Khalda Area and its Offset Area; and

WHEREAS, the contractor members in the abovementioned Concession Agreement now are REPSOL, PHOENIX and SAMSUNG; and

WHEREAS, EAST UMBARKA AREA, has contiguous location on the North West of Khalda Area and is believed to have existing exploratory prospects.

WHEREAS, EGPC has applied for an exclusive concession for the exploration and exploitation of petroleum in and throughout the area referred to in Article II, (hereinafter referred to as the " East Umbarka Area "); and described in Annex " A " and shown approximately on Annex " B ", which are attached hereto and made part hereof; and

WHEREAS, REPSOL, PHOENIX and SAMSUNG agree to undertake their obligations provided hereinafter as a CONTRACTOR with respect to the exploration, development and production of petroleum in East Umbarka Area; and.

WHEREAS, the GOVERNMENT desires hereby to grant such Concession ; and

WHEREAS, the Minister of Petroleum pursuant to the provisions of Law No. 86 of 1956, may enter into a concession agreement with EGPC, and with REPSOL, PHOENIX and SAMSUNG as a CONTRACTOR in East Umbarka Area .

NOW, THEREFORE, the parties hereto agree as follows:

(المادة الأولى)

تعريفات

(أ) " البحث " يشمل أعمال المسح الجيولوجى والجيوفيزيقي والجوى وغيرها من أعمال المسح الواردة فى برامج العمل والميزانيات المعتمدة ، وحفر الآبار الضحلة لتفجير الديناميت وحفر الثقوب لاستخراج العينات وإجراء الاختبارات للطبقات الجيولوجية وحفر الثقوب لاكتشاف البترول أو لتقييم الاكتشافات البترولية وغيرها من الثقوب والآبار المتعلقة بذلك وشراء أو الحصول على الامدادات والمهمات والخدمات والمعدات الخاصة بذلك ، وذلك كله وفقاً هو وارد فى برامج العمل والميزانيات المعتمدة . ويقصد بالفعل "ببحث" القيام بعمليات البحث .

(ب) " التنمية " تشمل ، على سبيل المثال وليس الحصر ، كافة العمليات والأنشطة وفق برامج العمل والميزانيات المعتمدة فى ظل هذه الاتفاقية فيما يتعلق بـ :

١ - حفر وردم وتعميق وتغيير المسار واعادة الحفر واستكمال وتجهيز آبار التنمية ، وتغيير حالة البئر ، و

٢ - تصميم وهندسة وانشاء وتركيب وخدمة وصيانة المعدات والخطوط وتسهيلات الشبكات والمعامل والعمليات المتعلقة بذلك لانتاج وتشغيل آبار التنمية المذكورة لاستخراج البترول والحصول عليه والاحتفاظ به ومعالجته وتهيئته واختزانه وكذا نقل البترول وتسليمه والقيام بعملية اعادة ضغطه واستعادة دورته والمشروعات الأخرى الثانوية لاسترداده ،

٣ - النقل والتخزين وغيرها من الأعمال أو الأنشطة الضرورية أو الثانوية المتعلقة بالأنشطة المنصوص عليها فى ١ و ٢ .

ARTICLE I DEFINITIONS

- (a) "Exploration" shall include such geological, geophysical, aerial and other surveys as may be contained in the approved Work Programs and Budgets, and the drilling of such shot holes, core holes, stratigraphic tests, holes for the discovery of Petroleum or the appraisal of Petroleum discoveries and other related holes and wells, and the purchase or acquisition of such supplies, materials services and equipment therefore, all as may be contained in the approved Work Programs and Budgets. The verb "explore" means the act of conducting Exploration.
- (b) "Development" shall include, but not be limited to, all the operations and activities pursuant to approved Work Programs and Budgets under this Agreement with respect to:
- (i) the drilling, plugging, deepening, side tracking, redrilling, completing, equipping of development wells, the changing of the status of a well; and
 - (ii) design, engineering, construction, installation, servicing and maintenance of equipment, lines, systems facilities, plants and related operations to produce and operate said development wells, taking, saving, treating, handling, storing, transporting and delivering petroleum; repressuring, recycling and other secondary recovery projects; and
 - (iii) transportation, storage and any other work or activities necessary or ancillary to the activities specified in (i) and (ii).

(ج) " البترول " معناه الزيت الخام السائل على اختلاف كثافته والأسفلت والغاز والغاز المنطلق من القيسونات وكافة المواد الهيدروكربونية الأخرى التى قد يعثر عليها وتستخرج أو يتم الحصول عليها بطريقة أخرى ويحتفظ بها من المنطقة فى ظل هذه الاتفاقية ، وكافة المواد التى قد تستخرج منها .

(د) "الزيت الخام السائل" أو " الزيت الخام " أو " الزيت " معناه أى هيدروكربون منتج من المنطقة ويكون فى حالة السيولة عند رأس البئر أو فى مواضع فصل الغاز أو الذى يستخلص من الغاز أو الغاز المنطلق من القيسونات فى أى معمل . وتتواجد هذه الحالة السائلة عند درجة حرارة ستين درجة فهرنهايت (٦٠ ف) وضغط جوى يساوى ١٤ . ٦٥ رطل على البوصة المربعة . وهذا التعبير يشمل المقطر والمتكثف .

(هـ) " الغاز " يعنى الغاز الطبيعى المصاحب للخام وغير المصاحب وكافة العناصر المكونة له المنتجة من أية بئر فى المنطقة (بخلاف الزيت الخام السائل) وجميع المواد غير الهيدروكربونية التى توجد به . وهذا التعبير يشمل الغاز المتخلف ، وهو الغاز المتبقى بعد فصل غاز البترول السائل "LPG" .

(و) " غاز البترول السائل " "LPG" يعنى غاز البترول المسال والذى هو فى الأساس خليط من البيوتان والبروبان المسالين بالضغط والحرارة والذى يتم استخراجهم من مجرى للغاز بالوسائل الفيزيائية والميكانيكية .

(ز) " البرميل " يتكون من اثنين وأربعين (٤٢) جالونا من جالونات الولايات المتحدة الأمريكية كيلا سائلا معدلا على درجة حرارة ستين درجة فهرنهايت (٦٠ ف) عند الضغط الجوى .

- (c) "Petroleum" means liquid crude oil of various densities, asphalt, gas, casinghead gas and all other hydrocarbon substances that may be found in, and produced, or otherwise obtained and saved from the Area under this Agreement, and all substances that may be extracted therefrom.
- (d) "Liquid Crude Oil" or "Crude Oil" or "Oil" means any hydrocarbon produced from the Area which is in a liquid state at the wellhead or lease separators or which is extracted from the gas or casinghead gas in a plant. Such liquid state shall exist at sixty degrees Fahrenheit (60°F) and atmospheric pressure of 14.65 PSIA. Such term includes distillate and condensate.
- (e) " Gas" means natural gas both associated and non-associated, and all of its constituent elements produced from any well in the Area (other than Liquid Crude Oil) and all non-hydrocarbon substances therein. Said term shall include residual gas, that Gas remaining after removal of "LPG".
- (f) " LPG" means liquefied petroleum gas, which is a mixture principally of butane and propane liquefied by pressure/ temperature that have been extracted from the Gas stream by physical and mechanical means.
- (g) A "Barrel" shall consist of forty-two (42) United States gallons, liquid measure, corrected to a temperature of sixty degrees Fahrenheit (60°F) at atmospheric pressure.

(ح) ١ - " بئر الزيت التجارية " معناها أول بئر فى اى تركيب جيولوجى يتضح ، بعد إجراء الاختبارات عليها لمدة لا تزيد على ثلاثين (٣٠) يوما متوالية كلما كان ذلك عمليا ، على ان يكون ذلك فى جميع الأحوال وفقا لنظم الانتاج الصناعى السليمة المقبولة والمرعية ، وبعد التحقق من ذلك بمعرفة الهيئة ، أنها قادرة على الانتاج بمعدل لا يقل فى المتوسط عن ألفين (٢٠٠٠) برميل من الزيت فى اليوم (ب/ى) . ويكون تاريخ اكتشاف « بئر الزيت التجارية » هو تاريخ اختبار تلك البئر وإكمالها وفقا لما سبق .

٢ - « بئر الغاز التجارية » معناها أول بئر فى أى تركيب جيولوجى يتضح ، بعد إجراء الاختبارات عليها لمدة لا تزيد على ثلاثين (٣٠) يوما متوالية ، كلما كان ذلك عمليا ، على أن يكون ذلك فى جميع الأحوال وفقا لنظم الإنتاج الصناعى السليمة المقبولة والمرعية ، وبعد التحقق من ذلك بمعرفة الهيئة ، أنها قادرة على الانتاج بمعدل لا يقل فى المتوسط عن عشرة ملايين (١٠) قدم مكعب قياسية من الغاز فى اليوم . ويكون تاريخ اكتشاف " بئر الغاز التجارية " هو تاريخ اختبار تلك البئر وإكمالها وفقا لما سبق .

(ط) « ج . م . ع . » معناها جمهورية مصر العربية .

(ى) " تاريخ السريان " يعنى تاريخ توقيع نص هذه الاتفاقية من جانب الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص بالاتفاقية .

(ك) " السنة " أو " السنة التقويمية " معناها فترة اثنى عشر شهرا حسب التقويم الميلادى .

(ل) " السنة المالية " معناها السنة المالية الحكومية طبقا لقوانين ولوائح ج . م . ع .

(م) " السنة الضريبية " معناها فترة اثنى عشر (١٢) شهرا طبقا لقوانين ولوائح ج . م . ع .

- (h) (1) "Commercial Oil Well" means the first well on any geological feature which after testing for a period of not more than thirty (30) consecutive days where practical, but in any event in accordance with sound and accepted industry production practices, and verified by EGPC, is found to be capable of producing at the average rate of not less than two thousand (2000) Barrels of oil per day (BOPD). The date of discovery of a "Commercial Oil Well" is the date on which such well is tested and completed according to the above.
- (2) " Commercial Gas Well" means the first well on any geological feature which after testing for a period of not more than thirty (30) consecutive days where practical, but in any event in accordance with sound and accepted industry production practices and verified by EGPC, is found to be capable of producing at the average rate of not less than ten million (10,000,000) standard cubic feet of Gas per day (MMSCFD). The date of discovery of a "Commercial Gas Well" is the date on which such well is tested and completed according to the above.
- (i) "A.R.E." means ARAB REPUBLIC OF EGYPT.
- (j) "Effective Date" means the date on which the text of this Agreement is signed by the GOVERNMENT, EGPC and CONTRACTOR, after the relevant Law is issued.
- (k) "Year" or "Calendar Year" means a period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar.
- (l) "Financial Year" means the GOVERNMENT's financial year according to the laws and regulations of the A.R.E.
- (m) "Tax Year" means the period of twelve (12) months according to the laws and regulations of the A.R.E.

(ن) " الشركة التابعة " معناها الشركة :

١ - التي تكون أسهم رأسمالها المخولة لأغلبية الأصوات في اجتماعات حملة أسهم رأسمال هذه الشركة مملوكة مباشرة أو غير مباشرة لأحد أطراف هذه الاتفاقية ، أو

٢ - التي تكون المالكة مباشرة أو غير مباشرة لأسهم رأسمال مخولة لأغلبية الأصوات في اجتماعات حملة أسهم أحد أطراف هذه الاتفاقية ، أو

٣ - التي تكون أسهم رأسمالها المخولة لأغلبية الأصوات في اجتماعات حملة أسهم هذه الشركة وأسهم رأس المال المخولة لأغلبية الأصوات في اجتماعات حملة أسهم طرف من أطراف هذه الاتفاقية مملوكة مباشرة أو غير مباشرة لنفس تلك الشركة .

(س) « قطاع بحث » يعني مساحة أبعادها ست (٦) دقائق من خطوط الطول في ست (٦) دقائق من خطوط العرض .

(ع) " قطاع تنمية " يعني مساحة أبعادها ثلاث (٣) دقائق من خطوط الطول في ثلاث (٣) دقائق من خطوط العرض .

(ف) « عقد (عقود) تنمية » يعني كل أو جزء من قطاع أو قطاعات بحث الذي يغطي التركيب الجيولوجي القادر على الانتاج ، والذي تتطابق نقط احداثياته مع أقسام خطوط الطول وخطوط العرض ذات الأبعاد ثلاث (٣) دقائق في ثلاث (٣) دقائق وفقا لنظام الاحداثيات الدولي .

(ص) « اتفاقية » تعني اتفاقية التزام شرق أمباركه هذه وملاحقها ..

(ق) " عقد بيع غاز " يعني عقدا مكتوبا بين الهيئة والمقاول (بصفتها بائعين) والهيئة (بصفتها مشتر) ويحتوى على النصوص والشروط الخاصة بجميع مبيعات الغاز من عقد للتنمية .

(n) An " Affiliated Company" means a company:

- (i) of which the share capital, conferring a majority of votes at stockholders' meetings of such company, is owned directly or indirectly by a party hereto; or
 - (ii) which is the owner directly or indirectly of share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of a party hereto; or
 - (iii) Whose share capital conferring a majority of votes at stockholder's meetings of such company and the share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of a party hereto are owned directly or indirectly by the same company.
- (o) "Exploration Block" shall mean an area, of six (6) minutes latitude by six (6) minutes longitude.
- (p) "Development Block" shall mean an area, of three (3) minutes latitude by three (3) minutes longitude.
- (q) "Development Lease(s)" shall mean all or part of Exploration Block or Blocks covering the geological structure capable of production, the coordinate points of which have to be coincident with three (3) minutes by three (3) minutes of latitude and longitude divisions, according to the International Grid System.
- (r) "Agreement" shall mean this East Umbarka Concession Agreement and its Annexes.
- (s) "Gas Sales Agreement" shall mean a written agreement between EGPC and CONTRACTOR (as sellers) and EGPC (as buyer), which contains the terms and conditions for all Gas sales from a Development Lease.

(ر) " المنطقة " تعنى المنطقة بالكامل التى تغطيها اتفاقية الالتزام هذه وإتفاقية التزام خالدة .

(ش) " الشركة القائمة بالعمليات " تعنى شركة خالدة للبترول المكونة وفقا للمادة السادسة بإتفاقية إلتزام خالدة الصادرة بموجب القانون رقم ٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته .

(المادة الثانية)

ملاحق الاتفاقية

الملحق «أ» عبارة عن وصف لمنطقة شرق أمباركة التى تشملها وتحكمها هذه الاتفاقية ويشار اليها فى هذه الاتفاقية بـ « منطقة شرق أمباركة » .

الملحق «ب» خريطة مبدئية توضيحية مرسومة بمقياس رسم تقريبي ١ : ٥٠٠٠٠٠ تبين موقع منطقة شرق أمباركة التى تشملها وتحكمها هذه الاتفاقية والموصوفة فى الملحق «أ» .

وتعتبر الملاحق «أ» و «ب» جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ، ويكون لهذه الملاحق ذات قوة ومفعول نصوص هذه الاتفاقية .

(المادة الثالثة)

منح الحقوق والمدة

تمنح الحكومة بمقتضى هذه الاتفاقية للهيئة والمقاول التزاما مقصورا عليهما فى منطقة شرق أمباركة الموصوفة فى الملحقين «أ» و«ب» ، وذلك وفقا للنصوص والتعهدات والشروط المبينة فى هذه الاتفاقية واتفاقية التزام خالدة ، والتى يكون لها قوة القانون فيما قد يختلف أو يتعارض منها مع أى من أحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ وتعديلاته .

- (t) "Area" shall mean the whole Area covered by this Concession Agreement and khalda Concession Agreement.
- (u) "Operating Company" shall mean khalda Petroleum Company formed pursuant to Article VI of the khalda Concession Agreement issued by Law No. 9 of 1981 and its amendments.

ARTICLE II

ANNEXES TO THE AGREEMENT

Annex "A" is a description of the East Umbarka Area covered and affected by this Agreement, hereinafter referred to as the " East Umbarka Area".

Annex "B" is a provisional illustrative map on the scale of approximately 1:500,000 indicating the East Umbarka Area covered and affected by this Agreement and described in Annex "A".

Annexes "A", and "B", to this Agreement are hereby made part hereof, and they shall be considered as having equal force and effect with the provisions of this Agreement .

ARTICLE III

GRANT OF RIGHTS AND TERM

The GOVERNMENT hereby grants EGPC and CONTRACTOR subject to the terms, covenants and conditions set out in this Agreement and in khalda Concession Agreement, which insofar as they are contrary to, or inconsistent with any provisions of Law No. 66 of 1953, as amended, shall have the force of Law, an exclusive concession in and to the East Umbarka Area described in Annexes "A" and "B".

(المادة الرابعة)

برنامج العمل والنفقات أثناء فترة البحث

(أ) يجب على المقاول أن يبدأ عمليات البحث في منطقة شرق أمباركة بمقتضى هذه الاتفاقية في موعد لا يتجاوز ستة (٦) أشهر من تاريخ سريان هذه الاتفاقية. ويلتزم المقاول بإجراء ١٠٠ كيلو متر مسحا سيزميا جديدا أثناء فترة البحث الأولية. وتيسر الهيئة للمقاول استخدام جميع البيانات السيزمية وكذا البيانات الخاصة بالآبار وغيرها من البيانات الخاصة بالبحث المتعلقة بالمنطقة التي تكون في حوزتها طالما أن الهيئة لها هذا الحق .

(ب) تبدأ فترة البحث الأولية إعتبارا من تاريخ سريان هذه الاتفاقية وتنتهى فى العشرين من مايو سنة ١٩٩٩ ، ويجوز للمقاول أن يمد فترة البحث الأولية هذه لفترة واحدة (١) إضافية مدتها ثلاث (٣) سنوات وذلك طبقا لنصوص المادة الثالثة من إتفاقية التزام خالدة ، وذلك بناء على إخطار كتابى مسبق بثلاثين (٣٠) يوما على الأقل يرسله قبل إنتهاء الفترة الأولية للهيئة بشرط أن يكون المقاول قد أوفى بالتزامه بأنفاق الحد الأدنى لالتزامات البحث بمقتضى هذه الاتفاقية عن الفترة الجارية حينئذ .

ويلتزم المقاول بأن ينفق كحد أدنى مئتين وخمسين ألف (٢٥٠ . ٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية على عمليات البحث والأنشطة المتعلقة بها خلال فترة البحث الأولية ، على أن يلتزم المقاول خلال هذه الفترة الأولية بإجراء ١٠٠ كيلو متر مسحا سيزميا جديدا . وبالنسبة لفترة الامتداد البالغة ثلاث (٣) سنوات يلتزم المقاول بأن ينفق كحد أدنى مليون وخمسمائة ألف (١ ٥٠٠ . ٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية ويلتزم بحفر بئرا واحدة (١) .

ARTICLE IV**WORK PROGRAM AND EXPENDITURES DURING
EXPLORATION PERIOD**

- (a) CONTRACTOR shall commence Exploration Operations in the East Umbarka Area hereunder not later than six (6) months after the Effective Date of this Agreement, with a commitment of acquiring 100 km of new seismic survey during the initial Exploration period. EGPC shall make available for CONTRACTOR's use all seismic, wells and other exploration data in EGPC's possession with respect to the Area as EGPC is entitled to so do.
- (b) The initial Exploration period shall start from the effective date of this Agreement and expired on May 20, 1999. CONTRACTOR may extend this initial Exploration period for one(1) additional period of three (3) years, in accordance with the provision of Article III of Khalda Concession Agreement upon at least thirty (30) days prior written notice to EGPC, subject to its expenditure of its minimum Exploration obligations hereunder, for the then current period.

CONTRACTOR shall spend a minimum of two hundred and fifty thousand (250,000) U.S. Dollars on Exploration operations and activities related thereto during the initial Exploration period. During such initial period CONTRACTOR shall acquire 100 Km of new seismic survey. For the three (3) year extension period CONTRACTOR shall spend a minimum of one million and five hundred thousand (1,500,000) U.S.Dollars and shall drill one (1) well.

وفى حالة ما اذا أنفق المقاول اكثر من الحد الأدنى للمبلغ الذى يلزم انفاقه خلال فترة البحث الأولية فإن الزيادة فى الانفاق التى أنفقها المقاول يمكن أن تخصم من الحد الأدنى لمقدار المبلغ الذى يلتزم المقاول بانفاقه فى فترة البحث التالية . وفى حالة ما إذا قام المقاول بحفر بئر فى فترة البحث الأولية فإن هذه البئر تحسب من التزام الحفر المقرر لفترة البحث التالية .

وفى حالة تخلى المقاول عن حقوقه فى البحث بمقتضى هذه الاتفاقية قبل أو عند نهاية فترة البحث الأولية ، ويكون قد أنفق على عمليات البحث مبلغا يقل عن مجموع مبلغ مئتين وخمسين ألف (٢٥٠ . ٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية ، أو فى حالة ما إذا كان المقاول عند نهاية فترة البحث الأولية قد أنفق فى منطقة شرق أمباركة مبلغا يقل عن هذا المبلغ ، فإنه يتعين على المقاول أن يدفع للهيئة مبلغا مساويا للفرق بين مبلغ المئتين وخمسين ألف (٢٥٠ . ٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية سالفة الذكر وبين المبلغ الذى أنفقه فعلا على أنشطة البحث ، ويكون دفع هذا المبلغ للهيئة إما عند تاريخ التخلي أو فى خلال ثلاثة (٣) أشهر من نهاية فترة البحث الأولية ، حسب الأحوال . وأى عجز فى النفقات التى ينفقها المقاول عند نهاية فترة البحث الإضافية للأسباب سالفة الذكر يؤدى بالمثل إلى أن يدفع المقاول للهيئة ذلك العجز . بشرط بقاء هذه الاتفاقية سارية المفعول بالنسبة للمقاول ، فإن المقاول يحق له أن يسترد أيا من تلك المبالغ كنفقات بحث بالطريقة المنصوص عليها فى المادة السابعة من اتفاقية الالتزام هذه واتفاقية التزام خالدة فى حالة الانتاج التجارى .

وفى حالة عدم تحقيق اكتشاف تجارى فى نهاية فترة البحث الإضافية ، أو عدم الاخطار باكتشاف تجارى للغاز فى نهاية فترة البحث الإضافية ، أو فى حالة تخل المقاول عن منطقة شرق أمباركة بموجب هذه الاتفاقية قبل هذا التاريخ ، فلا تتحمل الهيئة أيا من المصروفات سالفة الذكر التى يكون المقاول قد أنفقها .

Should CONTRACTOR spend more than the minimum amount required to be expended in the initial Exploration period, the excess expended by the CONTRACTOR may be subtracted from the minimum amount of money required to be expended by the CONTRACTOR during the succeeding Exploration period. In the event a well is drilled in the initial Exploration period, such well shall count against the drilling obligation of the succeeding Exploration period.

In case CONTRACTOR surrenders its Exploration rights under this Agreement before or at the end of the initial Exploration period, having expended less than the total sum of two hundred and fifty thousand (250,000) U.S. Dollars, on Exploration, or in the event at the end of the initial Exploration period, CONTRACTOR has expended less than said sum in the East Umbarka Area, an amount equal to the difference between the said two hundred and fifty thousand (250,000) U.S. Dollars and the amount actually spent on Exploration activities shall be paid by CONTRACTOR to EGPC at the time of surrendering or within three (3) months from the end of the initial Exploration period, as the case may be. Any expenditure deficiency by CONTRACTOR at the end of the succeeding Exploration period for the reasons above-noted shall similarly result in a payment by CONTRACTOR to EGPC of such deficiency.

Provided this Agreement is still in force as to CONTRACTOR, CONTRACTOR shall be entitled to recover any such payments as Exploration expenditure in the manner provided for under Article VII herein and in Khalda Concession Agreement in the event of Commercial Production.

In case no Commercial Discovery is established by the end of the additional Exploration period, or no notice of Commercial Gas discovery by the end of the additional Exploration period, or in case CONTRACTOR surrenders the East Umbarka Area under this Agreement prior to such time, EGPC shall not bear any of the aforesaid expenses spent by CONTRACTOR.

وتنتهى هذه الاتفاقية فقط بالنسبة لمنطقة شرق أمباركة إذا لم يتحقق اكتشاف تجارى فى منطقة شرق أمباركة عند نهاية فترة البحث الإضافية .
فى حالة ما إذا كانت إحدى الآبار فعلا تحت الحفر أو الاختبار فى نهاية فترة البحث الأولية ، فإنه يسمح للمقاول بفترة لا تزيد على ستة (٦) أشهر ليتمكن من إكمال حفر واختبار أية بئر تكون فعلا تحت الحفر أو الاختبار فى نهاية تلك الفترة ولكى يتمكن من تحقيق اكتشاف تجارى . وإذا منحت هذه الفترة عند نهاية فترة البحث الأولية تحسب فترة الستة (٦) أشهر الإضافية هذه من فترة البحث التالية وبالتالى تخصم منها .

(المادة الخامسة)

التخلّيات

عند نهاية فترة البحث الأولية بعد تاريخ السريان ، يتخلى المقاول للحكومة عن مساحة مجموعها عشرة فى المائة (١٠٪) من منطقة شرق أمباركة الأصلية التى لم يتم تحويلها حينئذ إلى عقد أو عقود تنمية .

مع عدم الإخلال بالمادتين الثالثة والحادية والعشرين من إتفاقية إلّتزام خالدة يتعين على المقاول أن يتخلى عند نهاية فترة البحث الإضافية ، عن الباقي من منطقة شرق أمباركة الذى لم يتم بعد تحويله حينئذ إلى عقد أو عقود تنمية .

ومن المفهوم أنه فى وقت تخلى فإن المساحات الواجب تحويلها إلى عقود تنمية والتى يكون قد قدم بها طلب إلى وزير البترول لموافقتة وفقا للمادة (٣) (د) من إتفاقية إلّتزام خالدة تعتبر - رهنا بهذه الموافقة - كأنها حولت إلى عقود تنمية .

(المادة السادسة)

العمليات بعد الاكتشاف التجارى

توافق كل من الهيئة والمقاول على أنه عند الاكتشاف التجارى تعين شركة خالدة للبترول (خالدة) لتقوم بكافة نشاطات البحث والتنمية فى منطقة شرق أمباركة .

This Agreement shall be terminated only with respect to the East Umbarka Area if no Commercial Discovery is established in the East Umbarka Area by the end of the additional Exploration period. In the event at the end of the initial Exploration period a well is actually drilling or testing, CONTRACTOR shall be allowed up to a six (6) month period to enable the completion of drilling and testing of any well actually drilling or testing at the end of such period and to establish a Commercial Discovery. If such period is granted at the end of the initial Exploration period such additional six (6) month period shall be credited to the succeeding Exploration period and consequently shall be subtracted from such succeeding Exploration period.

ARTICLE V RELINQUISHMENTS

At the end of the initial Exploration period after the Effective Date, CONTRACTOR shall relinquish to the GOVERNMENT a total of ten percent (10%) of the original East Umbarka Area not then converted to a Development Lease(s).

Without prejudice to Article III and Article XXI of Khalda Concession Agreement, at the end of the additional Exploration period, CONTRACTOR shall relinquish the remainder of the East Umbarka Area not then converted to a Development Lease(s).

It is understood that at the time of any relinquishment the areas to be converted into Development Leases and which are submitted to the Minister of Petroleum for his approval, according to Article III (d) of Khalda Concession Agreement shall, subject to such approval, be deemed converted to Development Leases.

ARTICLE VI OPERATIONS AFTER COMMERCIAL DISCOVERY

On Commercial Discovery, EGPC and CONTRACTOR agree that Khalda Petroleum Company (KHALDA) shall be designated to carry out all further Exploration and Development activities in the East Umbarka Area.

(المادة السابعة)

استرداد التكاليف والمصروفات واقتسام الانتاج

(أ) (١) البترول المخصص لاسترداد التكاليف :

مع مراعاة النصوص الخاصة بالمراجعة فى هذه الاتفاقية واتفاقية التزام خالدة ، يسترد المقاول كل ربع سنة كافة التكاليف والمصروفات الخاصة بجميع عمليات البحث والتنمية والعمليات المتعلقة بها بموجب هذه الاتفاقية ، فى حدود وخصما من أربعون فى المائة (٤٠٪) ، من كل البترول المنتج والمحتفظ به من جميع عقود التنمية داخل حدود المنطقة ، والذي لم يستخدم فى العمليات البترولية . ويشار إلى هذا البترول فيما يلى بعبارة « البترول المخصص لاسترداد التكاليف » .

وعلى الرغم مما يرد خلافا لذلك فى هذه الاتفاقية ، لا يبدأ استرداد هذه التكاليف ، إلا عند بدء الانتاج التجارى على أسس منتظمة بالنسبة للزيت الخام من منطقة شرق أمباركة (سواء مباشر أو عن طريق السحب) أو عند تحقيق اكتشاف تجارى بالنسبة للغاز من منطقة شرق أمباركة وتطبيق اتفاقية بيع الغاز التى وافقت عليها الهيئة ، ولا تسترد أى تكاليف مرتبطة بالعمليات داخل منطقة شرق أمباركة فى حالة التخلّى عن منطقة شرق أمباركة طبقا لأحكام المادة الخامسة من هذه الاتفاقية .

(ب) اقتسام الانتاج :

الستون فى المائة (٦٠٪) المتبقية من البترول تقسم بين الهيئة والمقاول وفقا للأنصبة الآتية . وتتؤخذ هذه الأنصبة ويتم التصرف فيها وفقا للمادة السابعة فقرة (هـ) من اتفاقية التزام خالدة :

ARTICLE VII**RECOVERY OF COSTS AND EXPENSES AND
PRODUCTION SHARING****(a) Cost Recovery Petroleum:**

Subject to the auditing provisions under this Agreement, and Khalda Concession Agreement, CONTRACTOR shall recover quarterly all costs and expenses in respect of all the Exploration, Development and related operations under this Agreement to the extent and out of forty percent (40%) of all Petroleum produced and saved from all Development Leases within the Area and not used in petroleum operations. Such Petroleum is hereinafter referred to as "Cost Recovery Petroleum". Notwithstanding anything to the contrary in this Agreement, recovery of such costs shall not be made until, with respect to Crude Oil, commercial production from the East Umbarka Area (whether directly or through drainage) commences on regular basis or , with respect to Gas, a Commercial Discovery occurs from the East Umbarka Area and a Gas Sales Agreement can be applied as approved by EGPC, no costs associated with operations within the East Umbarka Area shall be recovered in the event the East Umbarka Area is surrendered pursuant to the provisions of Article V hereinabove.

(b) Production Sharing

The remaining sixty percent (60%) of the Petroleum shall be divided between EGPC and CONTRACTOR according to the following shares. Such shares shall be taken and disposed of pursuant to Article VII (e) of Khalda Concession Agreement :

١ - الزيت الخام:

<u>نصيب المقاول</u>	<u>نصيب الهيئة</u>	
خمس وعشرون في المائة ٪٢٥	خمس وسبعون في المائة ٪٧٥	الزيت الخام المنتج والمحتفظ به من المنطقة والذي لم يستخدم في العمليات البترولية برميل / يوم (متوسط ربع سنوي) بالنسبة لشريحة أو كمية إنتاج تصل حتى ٢٥٠٠٠ ب/ي
اثنان وعشرون ونصف في المائة ٪٢٢.٥	سبع وسبعون ونصف في المائة ٪٧٧.٥	بالنسبة لشريحة أو كمية إنتاج التي تزيد على ٢٥٠٠٠ ب/ي وتصل حتى ٥٠٠٠٠ ب/ي
عشرون في المائة ٪٢٠	ثمانون في المائة ٪٨٠	بالنسبة لشريحة أو كمية إنتاج التي تزيد على ٥٠٠٠٠ ب/ي وتصل حتى ٧٥٠٠٠ ب/ي
سبعة عشر ونصف في المائة ٪١٧.٥	اثنان وثمانون ونصف في المائة ٪٨٢.٥	بالنسبة لشريحة أو كمية إنتاج التي تزيد على ٧٥٠٠٠ ب/ي وتصل حتى ١٠٠٠٠٠ ب/ي
خمسة عشر في المائة ٪١٥	خمس وثمانون في المائة ٪٨٥	بالنسبة لشريحة أو كمية إنتاج التي تزيد على ١٠٠٠٠٠ ب/ي

(i) Crude Oil

Crude Oil produced and saved from the Area and not used in Petroleum operations. Barrels per day (BOPD) (quarterly average).	EGPC SHARE	CONTRACTOR SHARE
That portion or increment up to 25,000 BOPD.	75% Seventy five percent	25% Twenty five percent
That portion or increment in exceeding 25,000 BOPD and up to 50,000 BOPD.	77.5% Seventy seven and half percent	22.5% Twenty-two and half percent
That portion or increment exceeding 50,000 BOPD and up to 75,000 BOPD.	80% Eighty percent	20% Twenty percent
That portion or increment exceeding 75,000 BOPD and up to 100,000 BOPD.	82.5% Eighty two and half percent	17.5% Seventeen and half percent
That portion in excess of 100,000 BOPD.	85% Eighty five percent	15% Fifteen percent

بغض النظر عن نسب اقتسام الزيت الخام المذكورة عاليه فإنه إذا بلغ متوسط كميات الغاز والتي تدفع الهيئة قيمتها وفقا للمادة السابعة (هـ) من إتفاقية التزام خالدة اثنى عشر (١٢) بليون وحدة حرارية بريطانية (بى تى يوز) يوميا لكل نصف سنة فان اقتسام الانتاج سوف يكون بالنسبة لهذا النصف سنة كما يلى :

<u>نصيب المقاول</u>	<u>نصيب الهيئة</u>	
ثلاثة وعشرون فى المائة ٪٢٣	سبع وسبعون فى المائة ٪٧٧	شريحة أو كمية إنتاج حتى ٢٥ ٠٠٠ ب/ى (متوسط ربع سنوى)
عشرون ونصف فى المائة ٪٢٠.٥	تسعة وسبعون ونصف فى المائة ٪٧٩.٥	شريحة أو كمية إنتاج من ٢٥ ٠٠٠ وحتى ٥٠ ٠٠٠ ب/ى (متوسط ربع سنوى)
ثمانية عشر فى المائة ٪١٨	إثنان وثمانون فى المائة ٪٨٢	شريحة أو كمية إنتاج من ٥٠ ٠٠٠ وحتى ٧٥ ٠٠٠ ب/ى (متوسط ربع سنوى)
خمسة عشر ونصف فى المائة ٪١٥.٥	أربعة وثمانون ونصف فى المائة ٪٨٤.٥	شريحة أو كمية إنتاج من ٧٥ ٠٠٠ وحتى ١٠٠ ٠٠٠ ب/ى (متوسط ربع سنوى)
ثلاثة عشر فى المائة ٪١٣	سبعة وثمانون فى المائة ٪٨٧	شريحة أو كمية إنتاج تزيد على ١٠٠ ٠٠٠ ب/ى (متوسط ربع سنوى)

Notwithstanding the above mentioned percentages for sharing Crude Oil, should gas volumes to be paid for by EGPC pursuant to Article VII (e) of Khalda Concession Agreement average at least Twelve Billion British Thermal Units (BTUs) per day for any semester, then production sharing shall be as follows for that semester :

	EGPC SHARE	CONTRACTOR SHARE
That portion or increment up 25,000 BOPD (Quarterly average)	77% Seventy seven percent	23% Twenty three percent
That portion or increment from 25,001 - 50,000 BOPD (Quarterly average)	79.5% Seventy nine and half percent	20.5% Twenty and half percent
That portion or increment from 50,001 - 75,000 BOPD (Quarterly average)	82% Eighty two percent	18% Eighteen percent
That portion or increment from 75,001 - 100,000 BOPD (Quarterly average)	84.5% Eighty four and half percent	15.5% Fifteen and half percent
That portion or increment over 100,000 BOPD (Quarterly average)	87% Eighty seven percent	13% Thirteen percent

نصيب المقاول	نصيب الهيئة	٢ - الغاز وغاز البترول السائل "LPG"
عشرون في المائة ٪٢٠	ثمانون في المائة ٪٨٠	الغاز وغاز البترول المسال 'LPG' المنتج والمحتفظ به بموجب هذه الاتفاقية والذي لم يستخدم في العمليات البترولية (مليون قدم مكعب من الغاز في اليوم)

(ج) تطبق كافة أحكام المادة السابعة من إتفاقية التزام خالده على هذه الاتفاقية
بالإضافة إلى المادة السابعة (أ) و (ب) المذكورة عاليه في هذه الاتفاقية .

(المادة الثامنة)

المنح

يدفع المقاول للهيئة منحة توقيع غير قابلة للاسترداد قيمتها مائة ألف (١٠٠ . . .)
دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية في تاريخ سريان هذه الاتفاقية .

(المادة التاسعة)

أحكام إتفاقية الالتزام

يستمر تطبيق نصوص اتفاقية التزام خالده بكامل القوة والأثر وفقا لما ورد بها من
أحكام على اتفاقية التزام شرق أمباركة بالإضافة إلى الأحكام المنصوص عليها في هذه
الاتفاقية .

(المادة العاشرة)

عموميات

إستعملت رؤوس الموضوعات أو العناوين الموضوعية لكل مادة من مواد هذه الإتفاقية
تسهيلا لأطراف الإتفاقية فقط ولا تستعمل في خصوصية تفسير هذه المواد .

	EGPC SHARE	CONTRACTOR SHARE
(ii) Gas and LPG :		
Gas and LPG produced and saved under this Agreement and not used in Petroleum Operations by MMSCFD.	80% Eighty percent	20% Twenty percent

(c) In addition to Article VII (a) and (b) hereinabove, all terms of Article VII of Khalda Concession Agreement shall apply to this Agreement.

ARTICLE VIII BONUSES

CONTRACTOR shall pay to EGPC as a non-recoverable signature bonus of one hundred thousand (100,000) U.S. Dollars on the Effective Date of this Agreement.

ARTICLE IX CONCESSION AGREEMENT TERMS

The provisions of Khalda Concession Agreement shall continue in full force and effect in accordance with its terms in this East Umbarka Concession Agreement in addition to the terms provided herein.

ARTICLE X GENERAL

The headings or titles to each of the Articles to this Agreement are solely for the convenience of the parties hereto and shall not be used with respect to the interpretation of said Articles.

(المادة الحادية عشر)

إعتماد حكومة ج . م . ع . للإتفاقية

لاتكون هذه الإتفاقية ملزمة لأى من أطرافها ما لم وإلى أن يصدر قانون من الجهات المختصة فى ج . م . ع . يخول لوزير البترول التوقيع على هذه الاتفاقية ويضفى على هذه الإتفاقية كامل قوة القانون وأثره بغض النظر عن أى تشريع حكومى مخالف لها بعد توقيع الإتفاقية من الحكومة والهيئة والمقاول .

رسول أكسلورسيون ايختويس . أيه .

عنها :

التاريخ :

فينكس ريسورسيز كمباني أوف إيجبت .

عنها :

التاريخ :

سامسونج كوربوريشن

عنها :

التاريخ :

الهيئة المصرية العامة للبترول

عنها :

التاريخ :

جمهورية مصر العربية

عنها :

التاريخ :

ARTICLE XI**APPROVAL OF THE A. R. E. GOVERNMENT**

This Agreement shall not be binding upon any of the parties hereto unless and until a law is issued by the competent authorities of the A.R.E. authorizing the Minister of Petroleum to sign this Agreement and giving this Agreement full force and effect of law notwithstanding any countervailing Governmental enactment, and the Agreement is signed by the GOVERNMENT, EGPC, and CONTRACTOR.

REPSOL EXPLORACION EGIPTO S.A.

By : -----

PHOENIX RESOURCES COMPANY OF EGYPT

By : -----

SAMSUNG CORPORATION

By : -----

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

By : -----

ARAB REPUBLIC OF EGYPT

By : -----

Date: -----

**ملحق (أ)
إتفاقية التزام**

بين

**جمهورية مصر العربية
والهيئة المصرية العامة للبترول**

و

**رېسول اكسپلورسيون ايختواس . إيه .
REPSOL EXPLORACION EGIPTO S.A.**

و

**فينكس ريسورسيوز كمباني أوف ايجبت
PHOENIX RESOURCES COMPANY OF EGYPT**

و

**سامسونج كورپوريشن
SAMSUNG CORPORATION**

فى

**منطقة شرق أمباركة
صحراء مصر الغربية**

ج ٠ م ٠ ع

وصف حدود منطقة الإلتزام

ملحق (ب) خريطة مبدئية توضيحية بمقياس رسم تقريبي ١ : ٥٠٠٠٠٠ تبين منطقة شرق أمباركة التى تغطيتها وتحكمها هذه الاتفاقية .

تبلغ مساحة المنطقة حوالى تسع وسبعون (٧٩) كيلو متر مربع .

ومن الملاحظ أن الخطوط التى تحدد قطاعات البحث الفردية فى الملحق (ب) ليست سوى خطوط توضيحية ومبدئية فقط وقد لاتبين على وجه الدقة الموقع الحقيقى لتلك القطاعات بالنسبة للآثار والمعالم الجغرافية الموجودة .

ونورد فيما يلى جدولاً لاحداثيات النقاط الركنية لمنطقة شرق أمباركة الذى

يعتبر جزءاً لا يتجزأ من الملحق (أ) .

ANNEX "A"
CONCESSION AGREEMENT
BETWEEN
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
AND
EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION.
AND
REPSOL EXPLORACION EGIPTO S.A.
AND
PHOENIX RESOURCES COMPANY OF EGYPT
AND
SAMSUNG CORPORATION
IN
EAST UMBARKA AREA
WESTERN DESERT
A.R.E.

BOUNDARY DESCRIPTION OF THE CONCESSION AREA

Annex "B" is a Provisional illustrative map at an approximate scale of 1:500,000 showing the East Umbarka Area covered and affected by this Agreement.

The Area measure approximately seventy nine square kilometers (79km²) of surface Area.

It is to be noted that the delineation lines of the Area in Annex "B" are intended to be only illustrative and provisional and may not show accurately their true position in relation to existing monuments and geographical features.

Coordinates of the corner points of the East Umbarka Area are given in the following table which forms an integral part of Annex "A":-


إحداثيات النقاط الركنية لمنطقة شرق أمباركة بالصحراء الغربية :

نقطة	خط عرض شمال	خط طول شرق	متجهة إلى
١	٠٠ ٥٧ ٢٠	٠٠ ٣٦ ٢٦	جنوبا إلى النقطة (٢)
٢	٠٠ ٥٤ ٢٠	٠٠ ٣٦ ٢٦	شرقا إلى النقطة (٣)
٣	٠٠ ٥٤ ٢٠	٠٠ ٤٥ ٢٦	شمالا إلى النقطة (٤)
٤	٠٠ ٥٧ ٢٠	٠٠ ٤٥ ٢٦	غربا إلى النقطة (١) (وهي نقطة البداية)

**BOUNDARY COORDINATES
OF
EAST UMBARKA AREA
WESTERN DESERT**

POINT NO.	LATITUDE NORTH	LONGITUDE EAST	REMARKS
1.	30° 57' 00"	26° 36' 00"	South to point 2
2.	30° 54' 00"	26° 36' 00"	East to point 3
3.	30° 54' 00"	26° 45' 00"	North to point 4
4.	30° 57' 00"	26° 45' 00"	West to point 1 (starting point)

EXHIBIT 'I'
EAST UMBARKA



ANNEX 'B'

PETROLEUM CONCESSION AGREEMENT

BETWEEN

THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
AND
THE GENERAL PETROLEUM CORPORATION
AND
REPSOL EXPLORACION EGIPTO S.A
AND
PHOENIX RESOURCE COMPANY OF EGYPT
AND
SAMSUNG CORPORATION

IN 79 Km² APPROXIMATELY

SCALE 1:500,000

الملحوظ بـ

اتفاقية التزام بتولية

بين

جمهورية مصر العربية

والهيئة المصرية العامة للبترول

وريسوك اكسيلورسيون ايجيبتو اس.ا.يه

فيتكس ريسورسينز كيمباني أوف ايجيبت

سامسونج كوربوريشن

في مساحة قدرها ٧٩ كيلومتر مربع تقريباً

مقياس الرسم ١ : ٥٠٠.٠٠٠